

لا يكف

فصل معصم جبار من عدم الطهارة قيل لا يكف ويبنى على بظن  
اليه اذ لا يقصد باركان الصلوة ولو صحت ثوب نجس مع  
واحد للظاهر كقوله في هذه المسائل خلاف والجمهور  
على انه لا يكف اذ المرسل ولو اقتضى بغير اذ اوجبت  
عذر لا يكف اتفاقا وكذا اذا اطلق كلمة التفرسخا فالأ  
اعتقاد الذي غير ذلك من الغرور **والبيان من الله تع**  
**كف** بان يقال ان النبي لا يبرحم عبدا من عباده لانه لا يملك  
من روح الله تع ان من رمة الله تع الا القوم الكافر و  
كانت بوجه ما بالعامة **والامن من الله تع** كونه لا يملك  
من ملك الله تع الا القوم كاسم ولا فان اكون با بالعامة يكون  
في التراب من الله تع وبان المطيع يكون في الجنة امن  
من الله فيكون المقتلة كافر مطيعا كان او عاصيا لانه اما  
امن او ايسر ومن قوا عند الواب والجمال اهل الجنة  
وارجح ان لا يكون احد من اهل القبلة والجمال ان المقتلة  
من اهل القبلة فلن يبرحم الله تع والامن لانه على تقدير  
التقصير لا يبرحم الله تع للقبولة والعمل  
الحاوي على تقدير الطاعة لا يبرحم الله تع بكنس المعاصي

وهذا

وهذا ان اجواب المذكور يظهر الجواب قبله المستتر  
اذ انك كبره لزم ان يبرحم الله تع من رمة الله تع ولا  
ولا اعتقده انه ليس بومسما وذلك ان الظاهر الجواب قبل  
لان الامر ان اعتقاد استحقاق النار يستلزم اليقين وان  
اعتقاد عدم ايمان العظم بجميع الصديق والافراد والاعمال  
بناء على ان استغناء الاعمال يوجب الكفر غير ان هذا ان هذا  
والجمهور ان التوفيق بين قولهم انه لا يكف احد من اهل القبلة  
بذنب وقولهم وكيف ومن قال بحلق القرآن والحالة الرسولية  
اوجب الشيخ محمد ابوبكر وعوا لغيرهما واستمال ذلك كقول  
الحسين مشكل **وصدق الكاهن بما يخبره عن الغيب** كقوله  
لقولهم من اى كاهن صلتق بما يقول فقد كفر بما نزل الله  
على محمد وم والكاهن هو الذي يخبرنا الكاهن في مستقبل الزمان  
ويخبر معرفة السرار ومطالعة علم الغيب وكان في اليونانية  
جمع كاهن يدعون معرفة الامور مخبرهم من الكرامة من كان  
يزعم ان له رشاياها الجا وتابعة يلقى اليه الاخبار ومنهم من  
كان يدعى انه يستدركه العلم الامور بفهم عظيم والقول بان  
غالبها من رشاياها الا ان بعض السامع بالبولون وهو مشكل الكاهن